Mission Permanent du Royaume
d' Arabie Saoudite auprès des Nations Unies
Genève

الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية
لدى الأمم المتحدة
جنيف

Ref. No. 413/652

Geneva, 9 November 2020

The Permanent Mission of the Kingdom of Saudi Arabia to the United Nations Office and Other International Organizations at Geneva presents its compliments to the Office of the High Commissioner for Human Rights, the Special Rapporteur on the issue of human rights obligations relating to the enjoyment of a safe , clean, healthy and sustainable environment, and would like to refer to the letter received on the 2 September 2020 regarding the request of information for the preparation of the thematic report focusing on human rights and associated obligations related to water pollution, water scarcity and floods. In that regard, the Permanente Mission has the honour to attach herewith the contribution of the Government of Saudi Arabia on the aforementioned request.

The Permanent Mission of the Kingdom of Saudi Arabia avails itself of this opportunity to renew to the Office of the High Commissioner for Human Rights, the Special Rapporteur on the issue of human rights obligations relating to the enjoyment of a safe, clean, healthy and sustainable environment, the assurance of its highest consideration.

Office of the High Commissioner for Human Rights (OHCHR)
Special Procedures Branch
Email: srenvironment@ohchr.org

1. Please provide example of ways in which water pollution, water scarcity and floods are having adverse impacts on human rights?

- Natural and/or human cause water pollution is limiting the accessibility, availability and utilization of water resources for all purposes including domestic (drinking, food, hygiene ..etc.), industrial, agriculture, recreational and environmental.
- Water scarcity at local, regional and national levels may hinder the economic development and the availability of water for basic human needs.
- Floods are typically resulting on sever health and economic negative consequences and heavily affecting the least developed areas in the countries.The spreading of water-borne disease is a typical phenomenon following floods

In conclusion, water pollution, water scarcity and floods have significant negative impacts on human rights for health service, education, nutrition and others.

2. How has climate change exacerbated water related problem?

Climate change dramatically exacerbated water problem especially arid and semi-arid region where most of the least developed countries are exist. Flood events are more frequent and larger in duration and magnitude as well as draught events. These conditions increase water scarcity level and overall heavily impacted human rights for health service, education, nutrition plus many other rights.

3. To protect a wide range of human right, what are the specific obligations of States and responsibilities of business in term of addressing water pollution, water scarcity and floods? Please provides sample of constitutional provisions, legislation, institutions, standards, polices, and programmers that apply a right based approach to preventing, reducing, or eliminating water pollution, water.

Water as human right are clearly stated in Saudi Water Law and regulations and the National Water Strategy 2030 includes many programs, initiatives, and projects that specifically aims to meet the human water right to access safe and affordable water services and to tackle water pollution, water scarcity and floods challenges.

مذكرة تتضمن أبرز التدابير المتخذة لتعزيز وحماية الحق في البيئة

١. قضت المادتان (٣١ و٣٢) من النظام الأساسي للحكم: بأن تعنى الدولة بالصحة العامة، وتوفر الرعاية الصحية لكل مواطن، وأن تعمل على المحافظة على البيئة وحمايتها وتطويرها ومنع التلوث عنها.

٢. صدر نظام حماية البيئة بموجب المرسوم الملكي رقم (م/١٦٥) وتاريخ ١٤٤١/١١/١٩هـ الموافق ٢٠٢٠/٧/١٠م، والذي يهدف إلى حماية البيئة وتنميتها واستدامتها، والالتزام بالمبادئ البيئية، وتنظيم قطاع البيئة والأنشطة والخدمات المتعلقة به، وقد شملت مواده من (٦إلى٣٢) على حظر مجموعة من الممارسات والأنشطة ذات الأثر السلبي على الأوساط البيئية والموارد المائية، وأراضي الغطاء النباتي، والحياة الفطرية، والمناطق المحمية، كما تضمن النظام تطبيق الجزاءات الواردة فيه من سجن أو غرامة أو تعليق ترخيص أو الغائه، وذلك عند رصد أي من المخالفات لأحكامه حسبما تقتضيه جسامة الأثر البيئي. كما تضمنت المادة (٤٣) منه بأن على المخالف إزالة الآثار المترتبة على المخالفة وإعادة التأهيل ودفع التعويضات وفقاً لما تحدده اللوائح.

٣. تضمنت المادة (٥) من نظام البلديات والقرى الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/٥) وتاريخ ١٣٩٧/٢/٢١هـ الموافق ١٩٧٧/٢/١٠م، بأن على البلدية القيام باتخاذ ما يلزم من أجل المحافظة على الصحة والراحة والسلامة العامة بما يضمن الحفاظ على البيئة.

٤. يعد صدور نظام صيد واستثمار وحماية الثروات المائية الحية في المياه الإقليمية للمملكة بموجب المرسوم الملكي الكريم رقم (م/٩) وتاريخ ١٤٠٨/٣/٢٧هـ الموافق ١٩٨٧/١١/١٩م، أحد التدابير المتخذة لتنظيم جميع أعمال الصيد والغوص، وفي هذا السياق فقد تم عام ٢٠٠٥م اعتماد "الاستراتيجية الوطنية للمحافظة على التنوع الاحيائي للمملكة"، والتي تهدف إلى ضمان المحافظة على التنوع الاحيائي وتنميته، إذ أشتملت على خطط دراسة الوضع الراهن للتنوع الاحيائي والتهديدات التي تواجهه وسبل المحافظة عليها وتنميتها، كما غطت عدة جوانب يتوفر فيها التنوع الاحيائي سواء البري أو البحري، ومن ذلك الاستخدام الأمثل والمستدام للتنوع الاحيائي المائي في المياه العذبة والبحار.

٥. كما يهدف نظام إدارة النفايات البلدية الصلبة الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/٤٨) وتاريخ ١٤٣٤/٩/١٧هـ الموافق ٢٠١٣/٧/٢٥م، إلى وضع إطار عمل متكامل لإدارة النفايات البلدية الصلبة، وقد أناط النظام بوزارة الشؤون البلدية والقروية مهمات ومسؤوليات إدارة النفايات البلدية الصلبة، ومن أبرز هذه المهمات والمسؤوليات: رفع المستوى الصحي، وسلامة السكان، وراحتهم في مدن المملكة وقراها، وإعداد الاستراتيجية الوطنية لإدارة النفايات البلدية الصلبة، ووضع الضوابط الهندسية اللازمة لإنشاء المدافن الصحية للتخلص من النفايات البلدية الصلبة، ورفع الوعي البيئي، وإعداد البرامج المناسبة وتنفيذها لتوعية السكان بأهمية المحافظة على النظافة والصحة العامة، كما تضمن النظام جزاءات توقع على مخالفيه، تتمثل في الغرامات التي تصل إلى (٢٠,٠٠٠) ريال، بالإضافة إلى تكثيف الجهود نحو توعية المجتمع بمخاطر التلوث البيئي، وأهمية اتباع اللوائح والتعليمات، والحفاظ على البيئة البحرية والبرية، وفي هذا السياق فقد صدرت الموافقة على النظام الموحد لإدارة نفايات الرعاية الصحية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بموجب المرسوم الملكي رقم

(م/٥٣) وتاريخ ١٤٢٦/٩/١٦هـ الموافق ٢٠٠٥/١٠/١٩م، والذي يهدف إلى وضع أسلوب تحكم ومراقبة مناسب لعمليات إنتاج وفرز وتخزين ونقل ومعالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة والتخلص منها بطرق آمنه في دول مجلس التعاون الخليجي، كما يهدف إلى دعم وتطوير عمليات معالجة هذه النوعية من النفايات بما يحافظ على الصحة العامة، وعدم تلوث البيئة.

٦. يهدف نظام المياه الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم(م/١٥٩) وتاريخ ١٤٤١/١١/١١هـ الموافق ٢٠٢٠/٧/٢م، إلى المحافظة على مصادر المياه، وإدارتها، وتنظيم شؤونها، والحقوق المتعلقة بها، وبأوجه استخدامها، وضمان توفير إمدادات المياه بشكل آمن، ونظيف، وموثوق به، وبجودة عالية، وبأسعار تنافسية معقولة، تحقق العدالة بين المستهلكين، مع حصول كل شخص على المياه لتلبية احتياجه، وكذلك يهدف إلى توفير إمدادات المياه للقطاع الزراعي بما يضمن استدامة هذا القطاع.

٧. تم إنشاء المركز الوطني للأرصاد، والمركز الوطني لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر، والمركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي، والمركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية بموجب قراز مجلس الوزراء رقم (٤١٧) وتاريخ ١٤٤٠/٧/١٩هـ الموافق ٢٠١٩/٣/٢٦م، وصدور الأمر السامي الكريم رقم ١٣٦٦٢ وتاريخ ١٤٣٨/٣/٢٠هـ الموافق ٢٠١٦/١٢/١٩م، القاضي بالموافقة على إنشاء وحدات حماية للبيئة من التلوث، يتم الالتزام من خلالها بالأنظمة والمقاييس والمعايير البيئية التي تصدرها الجهات المختصة، وجمع المعلومات عن الحالة البيئية للمنشآت داخل مرافقها بشكل مستمر، وتمكين الجهات المختصة من الدخول إلى المرافق للتفتيش، ومراقبة مستويات التلوث، والاطلاع على تطبيق النظام العام للبيئة.

٨. يعد إطلاق الاستراتيجية الوطنية للصحة والبيئة، أحد التدابير المتخذة لمواكبة عجلة التقدم تماشياً مع رؤية المملكة ٢٠٣٠، التي تهدف إلى توفير بيئة صحية ونظيفة، وتنمية القدرات الوطنية، والتعامل مع الكوارث، وتحقيق التوازن بين التنمية والبيئة، وتحسين نوعية الحياة والصحة العامة للسكان، وإقامة المناطق المحمية في المملكة، وتأسيس المراكز المعنية بأبحاث البيئة، ومن أبرزها: مركز الملك خالد لأبحاث الحياة الفطرية.

٩. صدر قرار مجلس الوزراء رقم (٤١٦) وتاريخ ١٤٤٠/٧/١٩هـ الموافق ٢٠١٩/٣/٢٦م، القاضي بالموافقة على تنظيم صندوق البيئة، وقرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٧) وتاريخ ١٤٤٠/٨/١١هـ الموافق ٢٠١٩/٤/١٦م، المتضمن الموافقة على خطة إنشاء المركز الوطني لإدارة النفايات، والموافقة على تنظيم المركز، والذي يهدف إلى تنظيم إدارة النفايات والإشراف عليها في نطاق اختصاصه، وتحفيز الاستثمار فيها، والارتقاء بجودتهما؛ بما يكفل تعزيز حماية البيئة والصحة العامة.

١٠. تمت زيادة نسبة تغطية خدمات المياه للسكان من (٨٧%) إلى (٩٢%)، واستخدام (٦٠%) من المياه المستخدمة من مياه الصرف الصحي المعالجة للحفاظ على الموارد المائية، وذلك بهدف ضمان استدامة الموارد الحيوية كأحد أهداف برنامج التحول الوطني، بالإضافة إلى زيادة مساحة الغطاء النباتي الطبيعي المعاد تأهيله من (١٨) ألف إلى (٨٠) ألف هكتار، وذلك من خلال إطلاق حملات التشجير التي تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة واستعادة الغطاء النباتي، ومكافحة التصحر في كافة أنحاء المملكة، واستعادة التنوع الاحيائي والتوازن البيئي.

١١. تم وضع خطة متكاملة من قبل وزارة البيئة والمياه والزراعة، لتوفير المياه لتتناسب مع حجم الطلب، ولتلبي حاجة كافة سكان المملكة، ويشمل ذلك مشاريع البنية الأساسية لقطاع المياه مثل الآبار والسدود ومحطات التنقية وخطوط نقل المياه والتوصيلات المنزلية والصرف الصحي، ومن ذلك تنفيذ (٥٠٨) سدود بسعة تخزينية تبلغ (٢,٢) مليار متر مكعب. إضافة إلى (٤٠) سداً تحت التنفيذ حالياً.

١٢. قامت وزارة البيئة والمياه والزراعة بتطوير إطار مرجعي موحد لقطاع المياه من خلال الاستراتيجية الوطنية للمياه ٢٠٣٠ والتي تم اعتمادها في عام ٢٠١٨م ، وتعمل على دمج التوجهات والسياسات والتشريعات والممارسات في قطاع المياه على المستوى الوطني مع الهدف الرئيس المتمثل في مواجهة التحديات الرئيسة وإعادة هيكلة القطاع، ويتضمن العمل العديد من العناصر بما في ذلك إشراك الجهات المعنية وتقييم الوضع الراهن للقطاع عبر مجموعة من الأبعاد مثل الطلب على المياه، وموارد المياه، وعمليات القطاع، والعوامل التمكينية، ويحدد طبيعة وحجم الفجوة بين العرض والطلب.

١٣. اعتماد مجموعة من اللوائح والخطط والإجراءات التي تهدف إلى حماية الأرواح والممتلكات من كافة المخاطر الطبيعية، ومن ذلك الخطط التالية:

- الخطة الوطنية لمواجهة الكوارث الطبيعية، إذ تغطي هذه الخطة مجموعة من السناريوهات المحتمل حدوثها، ومنها الأمطار الغزيرة، الرياح السطحية السريعة، الزلازل المدمرة، العواقل الترابية الشديدة، الثوران البركاني، الأعاصير الشديدة، الانهيارات الأرضية، انهيارات المباني، انهيارات سدود أو خزانات المياه.
- الخطة الوطنية لمواجهة الكوارث البحرية، والتي تغطي مجموعة من التدابير والإجراءات لمواجهة أي كوارث محتملة في بحار المملكة.
- اللائحة التنفيذية لعمليات الاخلاء والإيواء، والتي تغطي الإجراءات والتدابير والمسؤوليات للإخلاء والإيواء قبل وقوع الكوارث لحماية المدنيين من التعرض للمصائب.

١٤. الاهتمام بمشاريع الطاقة المتجددة، وفي مقدمتها الطاقة الشمسية وطاقة الريح والطاقة النووية، وإطلاق مجموعة من البرامج والمشاريع المتعلقة بذلك، ومنها (مبادرة الملك سلمان للطاقة المتجددة- اللجنة الوطنية لآلية التنمية النظيفة- المركز السعودي لكفاءة الطاقة- مشروع سكاكا لطاقة الرياح- مدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتجددة).

١٥. كما انضمت المملكة إلى عدد من الاتفاقيات الدولية التي تتعلق بالحق في بيئة سلمية ومن أبرزها: الميثاق العربي لحقوق الإنسان، واتفاقية المحافظة على الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الست التي أبرمت في مسقط ٢٠٠١م، واتفاقية الأمم المتحدة للتنوع الاحيائي التي أبرمت في البرازيل ١٩٩٢م، ومعاهدة المحافظة على الأنواع المهاجرة التي أبرمت في بون، واتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من مجموعات الحيوانات والنبات (سايتس) التي أبرمت في واشنطن، وفي إطار التعاون الاستراتيجي فقد تم توقيع اتفاقية لدعم حماية البيئة بين المملكة متمثلة في وزارة البيئة والمياه والزراعة والأمم المتحدة للبيئة في ٢٠١٩م، والتي تهدف إلى تعزيز حماية البيئة والموارد الطبيعية في المملكة.

١٦. تقوم وزارة الشؤون البلدية والقروية بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بتنفيذ برنامج " المدن السعودية المستقبلية" من أجل تحقيق التحضر المستدام، وذلك استجابة للتحديات الحضرية التي نشأت عن النمو السريع، والذي يعد من أهم أهدافه حماية البيئة من الملوثات والانبعاثات الغازية.